

## هيئة تنظيم مركز قطر للمال تفرض غرامة بقيمة 30,000,000 ريال قطري على شركة هورايزون كريست وبلت نتيجة مخالفات رقابية

الدوحة، قطر، 29 مارس 2020: أعلنت هيئة تنظيم مركز قطر للمال اليوم عن اتخاذها إجراءات تنفيذية بحق شركة هورايزون كريست وبلت ذ.م.م. وفرض غرامة مالية بقيمة 30,000,000 ريال قطري، نتيجة ارتكابها مخالفات قانونية ورقابية جديّة.


وتأتي هذه الإجراءات على إثر التحقيق الذي أجرته هيئة التنظيم حول الشركة، والذي خلّص إلى مخالفات ملحوظة ارتكبتها الشركة من حيث عدم الالتزام بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2010 الصادرة عن هيئة التنظيم. كما خلّص التحقيق إلى أن الشركة المذكورة قد سوّقت لمزاولة أعمال إدارة الأصول من دون حصولها على التصريح اللازم من هيئة التنظيم، في ما يشكّل خرقاً للقانون رقم (7) لسنة 2005 بإصدار قانون مركز قطر للمال وأنظمة الخدمات المالية المطبّقة في المركز.

حصلت شركة هورايزون كريست وبلت على الترخيص بمزاولة إدارة الصناديق في مركز قطر للمال بتاريخ 4 فبراير 2015، وهو نشاط لا يتطلّب التصريح من هيئة التنظيم، ولكن هذا لا يُعفي الشركة من ضرورة الالتزام بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المطبّقة في المركز.

فخلال التحقيق، كشفت هيئة التنظيم عن ثغرات جديّة في الإجراءات القائمة لدى الشركة من حيث العناية الواجبة تجاه العملاء ومصادر أموال العملاء وطبيعة نشاطهم الاقتصادي، حيث يشكّل الامتثال إلى المتطلبات الواردة في قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المطبّقة في مركز قطر للمال عنصراً جوهرياً لحماية المركز من أي محاولات لاستغلاله في تنفيذ عمليات مالية غير مشروعة. كما نتج عن التحقيق أن الشركة تعدّت تضليل هيئة التنظيم لناحية أنشطتها وأن الشركة سوّقت لنفسها أيضاً بأنها تقدّم خدمات إدارة الأصول رغم عدم حصولها على تصريح بذلك من هيئة التنظيم، في ما يُعتبر خرقاً لقانون مركز قطر للمال وأنظمة الخدمات المالية المطبّقة في المركز.

ومنذ بدء التحقيق اتخذت هيئة التنظيم خطوات فورية لتجميد كافة حسابات شركة هورايزون كريست وبلت وحسابات العملاء ذات الصلة، ولا تزال إجراءات التجميد سارية حتى تاريخه. وعليه، تقدّمت الشركة بطعن لدى محكمة التنظيم بمركز قطر للمال بالاجراءات التنفيذية المتخذة من هيئة التنظيم وقرارها بفرض غرامة مالية بقدر 30 مليون ريال قطري. ونصّ الطعن على مدى صحّة الاجراءات المتخذة من هيئة التنظيم وقيمة الغرامة المالية. بتاريخ 19 مارس 2020، أصدرت محكمة التنظيم قرارها لصالح هيئة التنظيم كما طلبت المحكمة من الشركة دفع المصاريف والتكاليف الناشئة عن التحقيق وجزءاً من التكاليف الناشئة عن إجراءات الطعن.


هذا وقد عبّرت هيئة التنظيم عن امتنانها للتعاون والمساعدة الكبارين والوثيقين المقدمين من مصرف قطر المركزي ووحدة المعلومات المالية القطرية ومكتب النائب العام القطري طوال مدّة التحقيق، في ما شكّل عنصراً أساسياً في التوصل إلى نتائج إيجابية في هذه القضية.



في هذا الإطار، رحّب السيد مايكل راين، الرئيس التنفيذي لهيئة تنظيم مركز قطر للمال بقرار محكمة التنظيم وقال: "إن الالتزام بقواعد وأنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عنصر أساسي لحفظ سمعة مركز قطر للمال. وتؤكد الاجراءات المتخذة على الأهمية التي يضعها المركز ودولة قطر على حماية النظام المالية من التمويل غير المشروع وعلى العواقب التي تتكبدها الشركات والأفراد جرّاء عدم الالتزام بالقوانين والأنظمة المطبّقة".

للاطلاع على القرار الصادر عن محكمة التنظيم بمركز قطر للمال بشأن شركة هورايزون كريستنت ويلث ذ.م.م، اضغط [هنا](#).

انتهى



هيئة تنظيم  
مركز قطر للمال  
QATAR FINANCIAL CENTRE  
REGULATORY AUTHORITY

**للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بـ:**

الاتصالات المؤسسية

هاتف: +974 4495 6772

جوال: +974 3355 0206

البريد الإلكتروني: [Corporatecomms@QFCRA.COM](mailto:Corporatecomms@QFCRA.COM)

### **لمحة عن هيئة تنظيم مركز قطر للمال**

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان رقابي مستقل تم تأسيسه بموجب المادة رقم (8) من قانون مركز قطر للمال. تقوم الهيئة بتنظيم الشركات التي تقدّم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو منه. وتملك هيئة التنظيم مجموعة كبيرة من السلطات التنظيمية بالتصريح للشركات والأفراد والإشراف عليها ومعاقبته عند الضرورة. وتمارس هيئة التنظيم أعمالها الرقابية وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في مراكز مالية بارزة أخرى. للمزيد من المعلومات يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: [www.qfcra.com](http://www.qfcra.com)

PRESS RELEASE

PRESS RELEASE

PRESS RELEASE